

### ما هي الالتزامات القانونية للقادة بشأن الإبلاغ عن سوء السلوك؟

#### بالنسبة لقادة الوحدات العسكرية:

7.14 في حالة إجراء الأمم المتحدة تحقيقا إداريا في سوء سلوك جسيم محتمل من قبل أي فرد من أفراد الوحدة الوطنية، توافق الحكومة على أن تصدر تعليمات إلى قائد وحدتها الوطنية بأن يتعاون ويتبادل الوثائق والمعلومات، رهنا بالقوانين الوطنية المنطبقة، بما في ذلك القوانين العسكرية.

وتتعهد الحكومة أيضا، من خلال قائد وحدتها الوطنية، بإصدار تعليمات إلى أفراد وحدتها الوطنية بالتعاون مع هذا التحقيق الذي تجريه الأمم المتحدة، رهنا بالقوانين الوطنية السارية، بما في ذلك القوانين العسكرية.

7.25 إذا خلص تحقيق أجرته الأمم المتحدة، وفقا للإجراءات الملائمة، أو خلص تحقيق أجرته الحكومة إلى ثبوت أن قائد الوحدة تقاعس عن جانب واحد أو أكثر من الجوانب التالية، تكفل الحكومة إحالة المسألة إلى السلطات المختصة التابعة لها لاتخاذ الإجراء اللازم:

أ) التعاون مع تحقيق تجريه الأمم المتحدة وفقا للفقرة 7-41 من المادة 7 مكررا رابعا، على أن يكون مفهوما أن القائد لا يُعتبر غير متعاون لمجرد امتثاله للقوانين واللوائح الوطنية لبلده؛

ب) لتدرب على القيادة والسيطرة على النحو الفعال؛

ج) للمبادرة فورا بإبلاغ السلطات المختصة بما في ذلك مفاوض الشرطة/رئيس عنصر الشرطة في البعثة، أو اتخاذ إجراء بشأن ادعاءات إساءة السلوك التي تُبلغ إليه.

ويجري تقييم وفاء القائد بهذه الجوانب من مسؤولياته عند تقييم أدائه.

7.14 يحق للأمم المتحدة أن تحقق في أي شكل من أشكال سوء السلوك التي يرتكبها أفراد وحدة الشرطة المشكلة. ويتولى إجراء هذا التحقيق مكتب التحقيق المختص في الأمم المتحدة، بما في ذلك مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة، وفقا لقواعد المنظمة. وتتعهد الحكومة بضمان عدم إعادة أي فرد توجد ضده ادعاءات عن أي شكل من أشكال سوء السلوك إلى الوطن قبل اختتام التحقيق من قبل الأمم المتحدة وفقا لقرار بشأن ما يجب اتخاذه من الإجراءات المناسبة في هذا الشأن.

7.23 إذا خلص تحقيق أجرته الأمم المتحدة، وفقا للإجراءات الملائمة، إلى ثبوت أن قائد الوحدة تقاعس عن واحد أو أكثر من الجوانب التالية، تكفل الحكومة إحالة المسألة إلى السلطات المختصة التابعة لها لاتخاذ الإجراء اللازم:

أ التعاون مع تحقيق أجرته الأمم المتحدة وفقا للمنصوص عليه في الفقرة 7-14 من المادة 7 مكررا رابعا، على أن يكون مفهوما أن القائد لا يُعتبر غير متعاون لمجرد امتثاله للقوانين واللوائح الوطنية لبلده؛

ب ممارسة القيادة والسيطرة على نحو فعال؛

ج المبادرة فورا إلى إبلاغ السلطات المختصة، بما في ذلك مفوض الشرطة/رئيس عنصر الشرطة في البعثة، أو اتخاذ إجراء بشأن ادعاءات سوء السلوك التي تُبلغ إليه.

ويجري تقييم مدى وفاء القائد بهذه الجوانب من مسؤولياته عند تقييم أدائه.